

## شرح كتاب «فتح المعين شرح قرة العين» باب الصلاة (36) فصل

### في سنن الدعاء

حسام لطفي

اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. أما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:00:00](#)

وهذا الدرس الثالث والستون من شرح باب الصلاة من فتح المعين بشرح قرة العين للشيخ العلامة زين الدين المليباري رحمه الله تعالى ورضي عنه وما زلنا في الفصل المتعلق بصفة الصلاة. وكنا وصلنا لكلام المصنف رحمه الله تعالى - [00:00:19](#)

عن سنن الدعاء فقال رحمه الله تعالى فصل في سنن الدعاء قال فروع يسن افتتاح الدعاء بالحمد لله والصلاه على النبي صلى الله عليه وسلم والختم بهما وبامرين وتأمين مأمور سمع دعاء الامام وان حفظ ذلك - [00:00:43](#)

ورفع يديه الطاهرتين حذو منكبيه ومسح الوجه بهما بعده واستقبال القبلة حالة الذكر الشیخ رحمه الله تعالى بعد ما فرغ من الكلام عن اركان الصلاة وختم الكلام سنية الذكر والدعاء سرا بعد الصلاة - [00:01:11](#)

وعرفنا ان السننه في الذكر والدعاء بعد الصلاة هو ان يكون ذلك بالاصرار وعلى وجه الاصرار ليكون ذلك على وجه الاصرار ويستثنى من ذلك قيمة لو كان اماما ويريد ان يعلم الحاضرين - [00:01:36](#)

اما لو اراد ان يجهز الايمان بالدعاء من اجل ان يؤمن المأمورون على دعائه فلا يسن له رفع الصوت او الجهر بهذا الدعاء فالسننه في الذكر والدعاء بعد الصلاة هو الاصرار سواء اللي كان - [00:01:54](#)

اه سواء كان الامام او كان لمنفرد او كان لمأمور الا ما استثنينا من الامام اذا اراد تعليم الحاضرين ودل على ذلك ما رواه الترمذى عن ابي امامه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:02:13](#)

اه لما سئل عن اي اي دعاء اسمع؟ لما سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الدعاء اسمع؟ يعني اقرب الاجابة فقال النبي عليه الصلاة والسلام جوف الليل الاخر ودبر الصلوات المكتوبات. فالدعاء بعد الصلاة دعاء مستجاب - [00:02:33](#)

ويidel على انه يستحب فيه الاصرار ما رواه الشیخان عن ابي موسى رضي الله عنه قال كنا نسير مع النبي صلى الله عليه وسلم وكنا اذا اشرفنا على واد هلتنا وكبرنا وارتقت اصواتنا - [00:02:51](#)

وقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا انه معكم سبحانه وبحمده انه حكيم سميع قريب قال احتاج به البیهقی وغيره للسرار بالذكر والدعاء. فالسننه - [00:03:05](#)

الذكر والدعاء لكن مع الاصرار والشافعی رحمه الله تعالى صرخ بذلك في كتابه كتاب الام قال اختار للامام والمأمور ان يذكر الله تعالى بعد السلام من الصلاة ويخفی الذکر الا ان يكون اماما ويريد ان يتعلم يريده ان يتعلم منه فيجهز - [00:03:25](#)

حتى يرى انه قد تعلم منه ثم يسر فان الله تعالى يقول ولا تجهر بصلاتك ولا تخاطب بها والشافعی رحمه الله تعالى فسر الصلاة هنا بالدعاء فقال يعني والله اعلم الدعاء - [00:03:50](#)

فمعنى الصلاة كما نعلم جميعا هو الدعاء وهذا هو المعنى اللغوي لهذه الكلمة. ولم يحمل الكلام هنا على الصلاة الشرعية ولهذا قال ومعنى الصلاة الدعاء قال ولا تجهر يعني حتى تسمع غيرك. ولا تخافت حتى لا تسمع نفسك - [00:04:10](#)

فالشيخ رحمه الله تعالى لما ذكر ان هذا الدعاء مسنون بعد الصلوات شرع في ذكر بعض الاداب التي ينبغي ان يتحلى بها الداعي في

اثناء الدعاء من هذه الاداب وينبغي علينا ان ننتبه جيدا لمثل هذه المسائل - 00:04:35

من اجل ان يكون دعاؤنا احرى بالقبول احرى بالاستجابة فالمسألة ليست هيئنة المسألة من الاهمية بما كان الاصل في الانسان الفقر وال الحاجة كما ان رب العالمين سبحانه وتعالى من صفاته الغنى الذاتي - 00:04:52

فمن صفات المخلوق الفقر الذاتي. فكلنا لنا حوايج ولا نستغفي عن ربنا سبحانه وتعالى طرفة عين طيب فاذا اراد الواحد منا ان هو ان يدعوه ربه سبحانه وتعالى من اجل ان يسد ما نزل به من حاجة - 00:05:16

فيجب عليه وينبغي عليه ان يدعوه ربه سبحانه وتعالى ولا يستجاب الدعاء ولا يقبل منه الدعاء الا اذا كان هذا عن ادب فينبغي ان يتعرف على هذه الاداب ويتحرجى هذه الاداب في اثناء الدعاء. من هذه الاداب - 00:05:37

انه يفتح دعاءه بالحمد والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم ويختتم ايضا الدعاء بالحمد والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم. ويؤمن على دعائه وكذلك المأمور فيما لو دعا الامام يسن للمأمور ان يؤمن على دعاء الامام - 00:05:55  
ودل على ذلك الحديث الذي جاء في السنن عن ابي في سنن ابي داود والترمذى عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:06:18

رجل يدعو في صلاته لم يمجد الله تعالى ولم يصلى على النبي عليه الصلاة والسلام. فقال عجل هذا ثم دعاه فقال له اذا صلى احدكم فليبدأ بتحميدة ربه والثناء عليه - 00:06:33

ثم يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يدعو بما شاء ثم يدعو بما شاء وجاء عن عمر رضي الله تعالى عنه انه كان يقول ان الدعاء موقوف بين السماء والارض - 00:06:51

ولا يصعد منه شيء حتى يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم فعمرا رضي الله عنه لا يمكن ان يقول ذلك الا عن توقيف من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مثل هذه الامر - 00:07:08

لا تعلم بالاجتهاد وعمرا يقول الدعاء الذي يدعوه الانسان لا يرفع يظل موقوفا بين السماء والارض حتى يصلى الداعي على النبي عليه الصلاة والسلام وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم حثنا - 00:07:26

على الثناء على رب العالمين سبحانه وتعالى. وشوفي ربنا سبحانه وتعالى ايضا علمنا هذا الادب في سورة هي اعظم سور القرآن وهي سورة الفاتحة والنبي صلى الله عليه وسلم قال عنها هي ام القرآن والسبع المثانى القرآن العظيم الذي اوتيتها - 00:07:44  
الله سبحانه وتعالى بدأ هذه السورة بالثناء وقال باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. الرحمن الرحيم ما لك يوم الدين ايها نعبد واياك نستعين ثم بعد ذلك بعد هذا الثناء والتحميدة والمدح - 00:08:06

لرب العالمين سبحانه وتعالى جاء بعد ذلك الدعاء فقال اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين. دا ببرضاو اشارة مهمة جدا من ربنا سبحانه وتعالى ان الدعاء - 00:08:26

ينبغي ان يتقدمه ثناء ومدح لرب العزة سبحانه وتعالى وهذا ادب وبرضاو آلا يخفى علينا جميعا الانسان لو اراد حاجة من مخلوق مش بيخشن مباشرة كده وبعدين بيطلب منه الحاجة اللي هو عايزةها - 00:08:42

لازم مقدمات الاول فيبيقدم بمقدمة فيها الثناء والادب ونحو ذلك وبعدين بيبدأ بعد ذلك في ذكر مطالبه وما يحتاج اليه فقال الشيخ رحمه الله تعالى بالحمد والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم يفتح الدعاء بذلك - 00:09:01

ويختتم كذلك بالحمد والثناء والصلوة على رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال وبي امين. احنا عرفنا ان امين معناها استجب معناها استجب وهذا ادب ايضا علمنا ايها النبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:25

اين ذلك اين علمنا النبي صلى الله عليه وسلم هذا الادب اللي هو ختم الدعاء بامين ها يا جماعة اين علمنا النبي صلى الله عليه وسلم ان من الادب ختم الدعاء بامين - 00:09:45

لما صعد النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر فجاءه جبريل والدعاء المشهور قال رغم انف من ادرك ابويه احدهما او كلاهما او آلا ماما يدخله الجنة فقال النبي صلى الله عليه وسلم امين - 00:09:59

قال رغم انف من ذكرت عنده ولم يصلي عليك فقال امين رغم انف من ادرك رمضان ولم يغفر له فقال امين فهنا يعلمنا النبي  
صلى الله عليه وسلم ان الدعاء يختتم ويؤمن عليه بهذا - [00:10:21](#)

اللفظ بامين وكذلك في الفاتحة وكذلك في الفاتحة. كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ختم الفاتحة كان يختتم الدعاء الوارد في هذه  
السورة بقوله امين. واحنا عرفنا ان السنة - [00:10:39](#)

قول امين سواء كنا في الصلاة او خارج الصلاة قال وتأمين مأمور سمع دعاء الامام يعني ايضا يسن ان يؤمن المأمور على دعاء امامه  
اذا سمع منه الدعاء اذا سمع منه الدعاء - [00:10:53](#)

حتى وان كان حافظا لدعاء هذا الامام ايضا يقوله الامام ايضا يؤمن على دعائه قال ورفع يديه الطاهريين حذو منكبيه وهذه ايضا  
من الاداب رفع اليدين عند الدعاء ولما نقول رفع اليدين عند الدعاء هل هذا يختص بوقت دون وقت اخر؟ لا - [00:11:15](#)  
هذا على سبيل العموم والاطلاق فكلما دعا فانه يستحب له رفع اليدين عند الدعاء. دل على ذلك ادلة كثيرة جدا. رفع اليدين في الدعاء  
هذا مما تواتر عن رسول الله صلی الله عليه وسلم تواترا - [00:11:39](#)

معنويا هذا مما تواتر عن رسول الله صلی الله عليه وسلم في دعائه تواترا معنويا ما دعا رسول الله صلی الله عليه وسلم دعاء الا  
ورفع يديه. اللهم الا اذا كان على المنبر في يوم الجمعة فانه كان لا يرفع يديه عليه الصلاة والسلام وانما كان - [00:11:59](#)

يكفي بالاشارة باصبعه اما اذا استسقى وهو على المنبر فكان يبالغ صلی الله عليه وسلم في رفع يديه الى السماء غير كده كان يرفع  
يديه في كل دعاء. ليه نذكر هذه المسألة ونؤكدها عليها - [00:12:19](#)

علشان نبين ان هذا حكم حكم عام فيشمل ذلك ما لو كان في الصلاة ويشمل ذلك ايضا ما لو كان خارج  
الصلاه ما لو كان خارج الصلاه. الا طبعا - [00:12:39](#)

ما استثنى زي ما قلنا يعني انت لو بتصلني الجمعة والامام كان يدعو الله تبارك وتعالى على المنبر قلنا السنة بالنسبة للامام اذا دعا فانه  
يرفع اصبعه فقط طيب بالنسبة للمأمور يرفع يديه - [00:12:56](#)

والامام يدعو على المنبر؟ او يرفع المأمور يديه يرفع المأمور يديه الا اما استثنى زي ما قلنا بالنسبة للامام وكذلك بالنسبة ما جاء في  
عدم الرفع للنبي صلی الله عليه وسلم عن النبي صلی الله عليه وسلم فيما اذا كان في الصلاة مثلا كان يدعو في - [00:13:14](#)

صلاة لكنه ما كان يرفع يده بعد التشهد الاخير اذا كان في السجدة اذا كان في الركوع اذا كان في دعاء الاستفتاح ما كان يرفع يديه  
في هذه المواطن كما نعلم جميعا. لكن الاصل عندنا هو استحباب - [00:13:31](#)

رفع اليدين في الدعاء وفي الحديث قال النبي صلی الله عليه وسلم ان الله يستحي من عبده ان يرفع يديه ثم يردهما صفرا خائبتين  
ثم يردهما صفرا خائبتين والنبي صلی الله عليه وسلم في الحديث ايضا ذكر - [00:13:44](#)

بعض ادب الدعاء واسباب الاستجابة؟ قال ثم ذكر الرجل اشعث اغبر يطيل السفر يرفع يديه الى السماء يا رب يا رب  
ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي بالحرام فاني يستحب له - [00:14:05](#)

فهنا ذكر النبي صلی الله عليه وسلم ان هذا الرجل اخذ بجميع اسباب الاستجابة يرفع يديه الى السماء اشعث اغبر يطيل السفر الى  
اخره. لكن منع من استجابة الدعاء لامر اخر - [00:14:29](#)

ايه هو؟ ان هو يأكل من حرام والعياذ بالله الشیخ بيقول ان من هذه الاداب ان يرفع يديه الطاهريين حذو منكبيه حذر منكبيه  
هذا هو الغایة في الرفع لما يرفع ايده - [00:14:44](#)

هيرفعوا لحد فین؟ لحد المنكبيين طيب ممكن يبالغ ويرفع يديه اكثر من ذلك عند الدعاء؟ نعم اذا اشتتد الامر فانه يبالغ في رفع اليدين  
فوق ذلك والنبي صلی الله عليه وسلم كان اذا دعا على المنبر في الاستسقاء كان يبالغ عليه الصلاة والسلام في رفع يديه حتى يرى  
بياض ابطين - [00:15:04](#)

فاما اشتتد الامر يبالغ في الرفع ويتجاوز المنكب يرفع يديه الى السماء. طيب اذا اراد ان يدعوه في غير هذه الاحوال يبقى يرفع يديه  
حذو منكبيه يرفع يديه حذو منكبيه - [00:15:30](#)

قال رفع يديه الطاهرتين خرج بها المتنجستان فانه يكره رفع اليدين المتنجستين ولو كان بحائل قال ومسح الوجه بهما بعده وهذا تقاولا باستجابة الدعاء فيسن بعد الفراغ بعد الفراغ من مسح الوجه - 00:15:50

بعد الفراغ من الدعاء مسح الوجه بالكفين. وهذا وردت فيه احاديث واخبار لكن لا تخلو من ضعف ومع ضعفها نقول كذلك يعمل بها لانها في فضائل الاعمال ومثل ذلك يتتساهم فيه - 00:16:18

ما لم يشتد الضعف وايضا نظرا للمعنى كما قلنا وهو التفاؤل بالخير باضافة الخير واستجوابه من رب العالمين سبحانه وتعالى فيستحب مسح الوجه بعد الدعاء. طيب لما نقول استحب اه بمسح الوجه. هل هذا في الصلاة - 00:16:39

ولا خارج الصلاة ولا في داخل الصلاة وخارجها؟ نقول هذا خارج الصلاة فقط اما داخل الصلاة فانه ليمسح وجهه لعدم الورود حتى في دعاء القنوت في دعاء القنوت زي ما احنا عارفين بيرفع يديه - 00:17:01

يستحب ان يرفع يديه في دعاء القنوت لكن بعد ما يخلاص الدعاء دعاء القنوت يمسح الوجه لا يمسح الصدر ينزل ايده وخلاص مباشرة لانه بعد كده هينزل على السجود - 00:17:21

طيب بعد الصلاة وهو الان خارج الصلاة اصل؟ اه خارج الصلاة اذا يمسح وجهه بعد الدعاء محله استحب اه بمسح الوجه فيما اذا كان خارج الصلاة قال الشيخ رحمة الله واستقبال القبلة حالة الذكر او الدعاء ان كان منفردا او مأمورا - 00:17:36

يستحب استقبال القبلة وذلك للاتباع فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتحرى القبلة اذا اراد ان يدعوا صلى الله عليه وسلم ولانها اشرف الجهات ومحل ذلك فيما اذا كان هذا الداعي الذي فرغ من صلاته مأمورا - 00:17:56

او كان منفردا مأمورا او كان منفردا. طيب اما بالنسبة للامام ما حكم استقبال القبلة بالنسبة اليه؟ قال اما الامام اذا ترك القيام من مصالاه الذي هو افضل له فالافضل جعل يمينه - 00:18:19

الى المأمورين ويساره الى القبلة الامام مش هيفضل بقى سايب المأمورين خلفه وهو متوجه للقبلة طب هي عمل ايه؟ بعد ما يسلم من صلاته سيلتفت الى الناس بوجهه كما كان يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:18:38

يبقى يا ريت ننتبه لهذه المسألة. يبقى الان عندها مأمور ومنفرد وعندها امام المأمور لما يخلاص الصلاة كده بيبقى مستقبل القبلة زي ما احنا عارفين. هيدعوا وهو على هذه الحالة - 00:18:58

نفس الكلام بالنسبة للمنفرد بيصلی لوحده ما صلاش في جماعة بعد ما خلص صلاة وهو كده برضو مستقبل القبلة فسيدعا وهو على نفس الحالة. طيب الامام الامام لما يخلاص بيفضل مستقبل القبلة ولا بيلتفت للمأمورين - 00:19:11

بيلتفت الى المأمورين واضح سيترك الامام استقبال القبلة ويتجه الى المأمورين. طيب ما صفة ذلك؟ يجعل يمينه الشق الايمان الى جهة الایه؟ الى جهة المأمورين ويجعل شقه الايسر الى جهة القبلة - 00:19:29

يعني مش هيتجه بكليته الى الناس الى من خلفه مباشرة لا الشق الايمان يعني بأنه كده سيجلس ايه؟ معترضا يعني الشق الايمان الى المأمورين والشق الايسر سيكون الى جهة الایه؟ الى جهة القبلة - 00:19:48

هذا هو الافضل ومحل ذلك في كل صلاة ولا يستثنى من ذلك ولا يستثنى من ذلك فيما اذا كان في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم هذا جرى فيه الخلاف - 00:20:05

الشيخ الرملي رحمة الله قال هذا في كل مسجد ويستثنى من ذلك مسجد النبي صلى الله عليه وسلم تأدبا مع رسول الله عليه الصلاة والسلام ليه؟ علشان عايذين نتخيل كده مع بعضينا - 00:20:19

لو هو جالس في المسجد النبوي ربنا يرزقنا واياكم زيارة مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد النبوي وصلى بالناس لو انه جعل يمينه على هذه الصفة الى جهة المأمورين - 00:20:34

وجعل يساره الى جهة القبلة ايه اللي يحصل كده سيؤدي هذا الى اعراضه عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم مفهوم؟ سيؤدي هذا الى اعراضه عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:20:54

فالامام رملي بيقول لا تأدبا مع النبي صلى الله عليه وسلم يعكس يبقى ايه يبقى وشه ناحية مين؟ ناحية القبر وهو جالس فيجعل

يمينه الى آآ يعني الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم - [00:21:10](#)  
تأدبا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. اما ما اعتمدته الشيخ ابن حجر رحمة الله تعالى فقال يجعل يمينه الى المأمورين وان كان في المسجد النبوي وهذا ما يقتضيه اطلاق الاصحاب - [00:21:29](#)

هذا ما يقتضيه اطلاق الاصحاب قال الشيخ رحمة الله تعالى قال شيخنا ولو في الدعاء وانصرافه لا ينافي ندب الذكر له عقبها. لانه يأتي به في محله الذي ينصرف اليه - [00:21:45](#)

ولا يفوت بفعل الراتبة يعني الافضل ان يجعل يمينه ولو في حالة الدعاء ان يجعل يمينه الى جهة المأمورين ويساره الى جهة المحراب هذا زي ما قلنا خاص بالامام حتى ولو كان يدعو الله سبحانه وتعالى بعد الصلاة حتى ولو كان يذكر ربه سبحانه وتعالى - [00:22:05](#)

قال وانصرافه لا ينافي ندب الذكر بعده يعني انصراف الامام من مصلاه لا ينافي استحباب الذكر بعد الصلاة قال لانه يأتي به في محله الذي ينصرف اليه يعني الذي ينتقل اليه - [00:22:27](#)

قال ولا يفوت بفعل الراتبة لا يفوت الذكر الذي هو بعد الصلاة اذا صلى الراتبة بعد الصلاة حتى وان طولها كما هو ظاهر كلام الاصحاب في ذلك طيب لو ان التطويل قد فحش - [00:22:50](#)

بحيث صار آآ لا يصدق على الذكر انه بعد الصلاة هل يذكر ربه سبحانه وتعالى ولا لا يذكر يعني الظاهر انه اذا فحش التطويل يفوت محل الذكر حينئذ قال وانما الفائت به كماله لا غير - [00:23:11](#)

الفائت به كماله لا غير. ودي برضو اشاره لمسألة مهمة وهو ان الافضل بعد ما يخلص الفريضة يذكر الله سبحانه وتعالى ويدعو الله عز وجل. ده الافضل له وهذا هو الاكمel - [00:23:34](#)

طيب بعد ما اخلص الصلاة قام وصلى الراتبة مباشرة الراتبة البعدية مباشرة وبعد ما اتاش بالاذكار والادعية اللي هي بعد الصلوات بنقول حتى لو اتي بالراتبة وخلصها بعد كده يأتي بالاذكار اللي هو ايه - [00:23:50](#)  
التي تركها مفهوم لكن في هذه الحالة يكون قد فاته الكمال في هذه الحالة يكون قد فاته الكمال فالاكمel ان يأتي بالاذكار والادعية بعد صلاة المكتوبة مباشرة وقبل ان يصلی السنة الراتبة - [00:24:07](#)

قال وقضية كلاتهم حصول ثواب الذكر وان جهل معناه ودي برضو مسألة مهمة كتير منا للاسف الشديد بيذعنو هذه الادعية لكن لا يفهم معناها الادعية اللي هي المسنونه والاذكار المسنونه التي تكون بعد الصلوات. كتير منا بيذعنو هذه الادعية لكن مش عارف هو بيعملها كده - [00:24:27](#)

او بيقول هذه الادعية من باب الاتباع الاتباع لرسول الله صلى الله عليه وسلم. كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من صلاته يقول اللهم اعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك. اللهم كذا اللهم انت السلام ومنك السلام - [00:24:52](#)

بالسلام ونحو ذلك من هذه الادعية الكثيرة اذا كان الانسان لا يعرف معنى هذه الاذكار والادعية؟ هل يحصل له الثواب قال قضية كلاتهم حصول الثواب وان جهل معناه يعني حتى وان كان جاهلا - [00:25:07](#)

بالمعنى قال ونظر فيه الاسناوي نظر فيه الاسناوي الشيخ عبد الرحيم ابن الحسن ابن علي الاسناوي الشافعي جمال الدين واحد من كبار الفقهاء الاصوليين عند الشافعية وانتهت اليه رياضة الشافعية في زمانه - [00:25:29](#)

له كتاب مهم جدا وتعقب فيه انه يروح لاسمي الله تعالى والرفعي اسمه كتاب المهمات والاسناوي كده نفسه بالنسبة للشافعية كنفس ابن حزم بالنسبة للفقهاء. طبعا مع يعني فارق كبير - [00:25:51](#)

في في الشدة يعني لكن هو كثير النقد لكلام النووي رحمة الله تعالى وكلام الرفعي لكن عند التأمل سندج ان الحق في النهاية غالبا ما يكون غالبا ما يكون مع الامام النووي رحمة الله ومع الرافعي. لكنه كثير النقد - [00:26:13](#)

لكلامين فبيقول نظر فيه الاسناوي يعني قال لا لو كان جاهلا بمعنى هذه الاذكار فلا يحصل له الثواب فلا يحصل له الثواب قال ولا يأتي هذا في القرآن للتعبد بلفظه - [00:26:32](#)

فاصيب قارنه وان لم يعرف معناه يعني هذا الذي ذكرناه لا يتأتى في القرآن لأن القرآن متعدد بلفظه بمجرد ما يتلفظ الانسان بحرف من احرف القرآن اصيб على ذلك فهم معناه او لم يفهم معناه - 00:26:50

قال بخلاف الذكر لابد ان يعرفه ولو بوجه فيعرف ان في التسبيح والتحميد تعظيمها لله سبحانه وتعالى. ده مقصود كلام الشيخ رحمة الله تعالى قال ويندب ان ان ينتقل ان ينتقل لفرد او نفل من موضع صلاته - 00:27:13

ليشهد له الموضع حيث لم تعارضه فريضة حيث لم يتنقل فضيلة نحو صفات اول فان لم يتنقل فصل بكلام انسان. ودي ايضا من السنن. السنن الغائبة لما يخلص الصلاة لما ينتهي من صلاة وعايز يتنقل بعد هذه الصلاة ينتقل - 00:27:37

الى موضع اخر او يتكلم بكلام انسان فيفصل بين الفريضة وبين السنة التي سيصليها بعد الفريضة اما بحركة وانتقال واما بكلام انسان علشان لا يتوجه احد ان هذا الذي يصليه - 00:27:58

هو اكمال للصلاه التي كان يصليهما فيتوجه بعض الجهال حصول الزيادة حتى لا يتوجه بعض الجهال حصول الزيادة. فتح النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك. على انه اذا فرغ من صلاته ينتقل - 00:28:21

والشيخ رحمة الله تعالى ذكر فائدة اخرى هنا وهو ان في الانتقال يشهد له هذا الموضع بأنه صلى الله عليه دل على ذلك قول الله عز وجل اذا زلزلت الارض زلزالها - 00:28:40

واخرجت الارض انتقالها وقال الانسان ما لها يومئذ تحدث اخبارها. قالوا يعني تحدث بما جرى على ظهرها يوم القيمة فتشهد لهذا بأنه صلى في هذا الموضع وهذا ذكر الله سبحانه وتعالى في هذا الموضع - 00:28:55

وهذا آكان آيفعل الخير في هذا الموضع تشهد الارض بما جرى على ظهرها نزير ذلك ايضا في مسألة قريبة منها نذكرها يعني للفائدة وهو آما اشتهر عن المالكية - 00:29:12

ما اشتهر عن الامام ما لك رحمة الله تعالى من كراهة صيام ستة ايام من شوال هو الامام ما لك كان يكره فعلا صيام ستة ايام من شوال بعد رمضان - 00:29:28

لا ليس هذا الوارد عن الامام مالك رحمة الله انما كان يكره الامام مالك رحمة الله تعالى اللي هو يتتابع صوم شوال بعد رمضان مباشرة ليه حتى لا يظن الجهل - 00:29:45

ان هم لا علم لهم بمسائل الشرع يعني حتى لا يظن الجهل ان هذه الايام من رمضان فكان يقول يصوم ستة ايام من شوال ده سنة مستحب وكل شيء لكن ما يكونش على وجه التوالي مباشرة بعد رمضان - 00:30:02

على خلاف ما ذهب اليه الشافعية مسلا. احنا عرفنا قبل كده ان هو يستحب ان يصوم ستة ايام من شوال ويحسن ان هو يكون بعد يوم العيد مباشرة يعني النهاردة واحد شوال يحرم صومه لانه من العيد. اتنين شوال يبدأ - 00:30:19

الصوم ويصوموا ستة ايام متتابعة ده الافضل والاحسن مالك رحمة الله تعالى يقول لا تفعل ذلك اخر شوية علشان ما حدش يزن ان هذا من رمضان. نفس الكلام هنا بالنسبة لهذه المسألة هي قريبة منها - 00:30:36

برضو لما يخلص صلاة يفصل بين الصلاة التي صلاتها وبين السنة اما بانتقال واما بكلام قال ما لم تعارضه فضيلة ما لم تعارضه فضيلة يعني يندى بالانتقال حيث لم يعارض الندب - 00:30:53

تحصيل فضيلة زي الصف الاول وزي القرب من الامام طيب لو عارض هذا الندب فهنا سيترك الانتقال فهنا سيترك الانتقال قال رحمة الله تعالى فان لم يتنقل فصل بكلام انسان - 00:31:14

وآكلام الانسان هل هو قيد ولا ليس بقييد فلو انه فعل بالذكر وبالقرآن الى اخره فإنه يحصل به المقصود لأن المقصود هو تمييز الصلاة التي فرغ منها من الصلاة التي شرع فيها - 00:31:39

قال رحمة الله تعالى والنفل لغير المعتكف في بيته افضل ان امن فوته او تهاونا به الا في نافلة المبكر للجمعة وجاء في الحديث قال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا ايها الناس في بيوتكم - 00:32:00

فان افضل الصلاة صلاة المرء في بيته الا المكتوبة وجاء في صحيح مسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا قضى احدكم صلاته في

مسجده فليجعل بيته من صلاته فان الله - 00:32:18

جاعل في بيته من صلاته خيراً ولأن الصلاة صلاة النفل في البيت ابعد عن الرياء الأفضل ان هو يسلی السنة في البيت الأفضل انه يصلي السنة في البيت وآآيستثنى من ذلك المعتكف يستثنى من ذلك المعتكف لانه لا يخرج من المسجد - 00:32:34  
السنة انه لا يخرج من المسجد فيتنفل في معتكه طيب شيوخنا بيقول والنفل لغير المعتكف في بيته افضل. ده الاصل عندنا قال ان امن فوته او تهاونا به بعض الناس - 00:32:56

لو ترك صلاة السنة مباشرة في المسجد وقال انا هصليها في البيت بيتهان فيها وبيتكم عندها لو علم من نفسه ذلك يصلي السنة في المسجد افضل. يصلي السنة في المسجد افضل لو انه علم انه لا يخرج الى البيت - 00:33:10  
لتهاون فيها وتركها. يبقى يصلي السنة في المسجد افضل واولى له حتى لا يتركها بالمرة قال الا في نافلة المبكر للجمعة او ما سن فيه الجمعة او ورد في المسجد كالضحى - 00:33:28

يعني هذه مستثنيات يتمنف في المسجد حينئذ افضل فيما اذا كان قد ذهب الى الجمعة مبكراً فانه يتمنف في المسجد افضل او ما سن فيه الجمعة زي التراويح فصلاة التراويح في المسجد افضل - 00:33:47  
او ورد في المسجد زي صلاة الضحى فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلوها ايضاً في المسجد او يكون انتقال المأمور بعد انتقاله قال وان يكون انتقال المأمور بعد انتقال امامي. وهذا ايضاً من السنة - 00:34:04  
ونوبد لمصل توجه نحو جدار او عمود من كل شاخص طول ارتفاعه ثلث ذراع فاكثر وما بينه وبين عقب المصلي ثلاثة اذرع فاقل.  
استحباب السترة من المسائل المتفق عليها بين - 00:34:19

الائمة الاربعة اتفقوا على استحباب اتخاذ السترة وعلى عدم وجوبها وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلی احدكم فليصلی الى سترة وهذا امر لكن هذا الامر - 00:34:38  
للوجوب ولا استحبابها ايها رأيكم؟ الاصل في الاوامر الوجوب ولا الاستحباب احسنتم طيب لماذا قلنا مع ذلك يستحب الي هو يتخذ سترة. قلنا يستحب اتخاذ السترة لوجود الصارف ممتاز الوجوب ما لم يأتي صارف. وهنا قد جاء الصارف. وهو - 00:35:00  
قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلی احدكم الى سترة تعلق الامر على الارادة وعلى التخيير والتخيير ينافي الوجوب. ولهذا قلنا عامة العلماء على استحباب اتخاذ السترة لا على وجوب - 00:35:25

بها خلافاً للظاهرين لو انه اتخذ سترة فالسترة سترة المصلي على مراتب اربعة يا ربي نتبه لهذه المسألة مراتب السترة اربعة اول هذه المراتب شاخص او جدار او سارية. السارية اللي هي عمود يعني - 00:35:44

والشاخص اللي هو ايها اللي هو الشيء المرتفع من الارض شاخص او جدار او سارية لا ينقص الارتفاع عن ثلثي ذراع ولا يبعد عنه اكثر من ثلاثة اذرع يبقى دي المرتبة الاولى للسترة. شاخص - 00:36:09

او جدار او سارية لا ينقص ارتفاع هذا الشاخص او هذا الجدار او هذه السارية لا ينقص الارتفاع عن ثلثي الذراع ولا يبتعد المصلي عن هذه السترة اكثراً من ثلاثة اذرع. طيب لما نقول لا يبتعد عن هذه السترة اكثراً من ثلاثة اذرع يعني ينبغي - 00:36:29

ان يكون قريباً منها بتحسب المسافة منين؟ من اول العاقب؟ ولا من اول رؤوس الاصابع هذا ايضاً جرى فيه الخلاف فمن العلماء من قال تحسب من العقب ومن العلماء من قال تحسب من رؤوس الاصابع - 00:36:49

قال بالاول الشيخ ابن حجر وقال بالثانى الشيخ الرملى رحمه الله تعالى من المرتبة الاولى عرفناها. المرتبة الثانية وهو ان ينصب عصا ان ينصب عصا ويصلى اليها او يجمع ترابا - 00:37:07

او يجمع بعض الاحجار ويصلى الى هذا التراب او هذه الاحجار او الى هذه العصا المرتبة الثالثة ان يفرش سجادة ان يفرش ايها؟ سجادة ويصلى اليها زي المصالية يعني مسلا - 00:37:23

يفرشها ويصلى وتكون هذه السجادة سترة بالنسبة اليه المرتبة الرابعة وهو ان يخط خططاً وهو ان يخط خططاً سواء كان بالطول او بالعرض لكن الاولى ان يكون طولاً كما سيذكره المصنف رحمه الله تعالى - 00:37:43

الاولى ان يكون طولا كما سيدكره المصنف والافضل في السترة ان تكون عن يمينه او عن يساره ليصمد اليها صمدا كما جاء في الخبر  
وان كان فيه ضعف لكن ايضا يستأنس به في مثل هذا الادب - 00:38:02

يبقى ايه؟ يبقى يجعل السترة عن يميني. ما يكونش قدام وشه بالضبط. لا تكون امام وجهه تماما. لكن تكون عن يمينه او تكون عن  
يساره فلو انه اتخذ سترة معتبرة - 00:38:22

حينئذ نقول يحرم المرور بين يدي المصلي واذا من شخص امامه فيستحب لهذا المصلي ان يدفع هذا المار ولا يجب عليه يبقى يا  
ريت برضو ننتبه لهذه المسألة بنقول لو انه اتخاذ سترة معتبرة - 00:38:36

باحدى المراتب الاربعة اللي احنا زكرناهم يبقى يحرم على اي شخص ان يمر بين يدي هذا المصلي طيب لو مرة شخص نقول  
يستحب للمصلي ان يدفعه طيب اذا لم تكن هذه السترة معتبرة - 00:38:57

لم يصل الى شاخص لم ينصب عصا لم يفرش سجادة لم يخط خططا لم يتخد صوت كان متبعاً عنها اكثر من ثلاثة اذرع يبقى كان  
بعيد او كانت السترة ايه؟ قليلة الارتفاع. اقل من - 00:39:18

ثلث اذرعه. يبقى هذه سترة غير معتبرة. فاذا لم تكن السترة معتبرة كره المرور كره المرور ولا يحرم حينئذ طيب اذا قلنا كره المرور  
هل يدفع المار لا لا يدفع المرء - 00:39:34

لا يدفع من يمر امامه لانه اصلا لم يتخد سترة معتبرة وهنا بقى لابد ان ننتبه ونلتفت لمسألة مهمة وهي انه لا يعتد بمرتبة مع وجود  
التي قبلها لا يعتد بمرتبة - 00:39:54

مع وجود التي قبلها يعني لو انه وجد جدارا توفرت فيه الشروط لم ينقص ارتفاعه عن ثلث الذراع ولم يبتعد عنه اكثر من ثلاثة اذرع  
ومع ذلك ترك الصلاة الى هذا العمود - 00:40:14

او الى هذا الجدار وبعدين فرش سجادة واتخذ هذه السجادة سترة يبقى هنا اتخاذ سترة معتبرة ولا لا؟ اه هنا لم يتخد سترة معتبرة  
لانه انتقل الى مرتبة متأخرة مع وجود ما قبلها - 00:40:34

يبقى هنا لا ينتقل عن الجدار او السارية او الشاخص الى العصا ولا ينتقل عن العصا الى فرش السجادة ولا ينتقل الى فرش السجادة  
الى الخط فلا يعتد بمرتبة مع وجود التي قبلها - 00:40:54

وايضا من هذه الامور المهمة المسائل مهمة ان كل صف سترته الصف الذي امامه فسترة الصف الصف الذي امامه والصف الاول ستنته  
سترة الامام يبقى بنقول حينئذ لا يمر المار بين يدي الصوف - 00:41:13

لا يمر المار بين يدي الصوف طالما ان هذا الصف قد اكتمل وهو ستة لمن خلفه ولم يحصل التباعد بين الصوفين يبقى لا يمر بين  
صوفوه كما انه لا يمر بين الصف الاول وبين الامام. قال الشيخ رحمه الله تعالى - 00:41:33

وندب لمصل توجه نحو جدار او عمود من كل شاخص طول ارتفاعه ثلث ذراع فاكثر وما بينه وبين عقب المصلي ثلاثة اذرع فاقل.  
هنا الشيخ اختار قول مين؟ الرمل ولا ابن حجر - 00:41:56

ونختار قول ابن حجر رحمه الله تعالى قال وما بينه وبين عقب المصلي عند ابن حجر ثلاثة اذرع فاقل قال ثم ان عجز عنه شف هنا  
المرتبة الثانية ما ينتقلش الا في حالة الايه؟ العجز - 00:42:15

ثم ان عجز عنه فنحو عصا مغروزة كمتاع وقلنا زي العصا ان يجمع ترابا او حجرا او يضع متاعا ما فيش اي اشكال قال فان لم يوجد  
وهي المرتبة الثالثة قال بسط مصلى كسجادة - 00:42:29

قال ثم ان عجز عنه وهي المرتبة الرابعة خط امامه خططا في ثلاثة اذرع عرضا او طولا الا وهو اولى يعني ان تكون طول ان يكون  
الخط طولا هذا هو الاولى. قال لخبر ابي داود اذا صلي احدكم فليجعل امام وجهه شيئا - 00:42:48

فان لم يوجد فلينصب عصى فان لم يكن معه عصى فليخبط خططا ثم لا يضرهما من امامه قال وقيس بالخط المصلى وقدم على خط  
لانه اظهر في المراد المصلى اللي هي سجادة الصلاة يعني - 00:43:06

قدمت على الخط لانها اظهر في المراد قال والترتيب المذكور هو المعتمد خلافا لما يوهنه كلام ابن المقرئ فمتنى عدل عن رتبة الى ما

دونها مع القدرة عليها كانت كالعدم - 00:43:24

ويسن الا يجعل السترة تلقاء وجهي بل عن يمينه او يساره وكل صف ستة لمن خلفه ان قرب منه قال البغوي ستة الامام ستة من خلفه طيب سؤالي الان لو تخطي مرتبة الى مرتبة اخرى في السترة - 00:43:44

هل يؤثر في كمال اجر الصلاة؟ طبعاً يؤثر في كمال اجر الصلاة لأن هذا فعل مسنون مستحب يستحب المصلي ان يفعل ذلك. فلو انه تخطي رتبة الى رتبة اخرى يبقى هنا هذه السترة كالعدم كانه لم يتخط ستة اصلا - 00:44:05

قال الشيخ رحمة الله تعالى ولو تعارضت السترة والقرب من الامام او الصف الاول. فما الذي يقدم قال شيخنا كل محتمل وظاهر قوله يقدم الصف الاول في مسجده وان كان خارج مسجده المختص بالمضاعفة - 00:44:28

تقديم نحو الصف الاول انتهى واذا صلى الى شيء منها فيسن له ولغيره دفع ما بين دفعه ما بينه وبين السترة المستوفية للشروط وقد تدعى بمروره لكونه مكلاً يبقى بنقول هنا - 00:44:47

لو انه صلى الى شيء الى ستة معتبرة فيسن له دفع الماء لا يجب وهذا باتفاق العلماء انه لا يجب على المصلي دفع الماء بين يديه وانما يسن له ذلك ومحله فيما لو اتخد ستة معتبرة - 00:45:07

اما اذا لم يكن قد اتخد ستة معتبرة فلا يجوز له دفع الماء بين يديه قال وقد تدعى بمروره لكونه مكلاً يعني هذا الماء قد تدعى بهذا المرور لانه مكلف - 00:45:26

طيب اذا لم يكن مكلاً هل يدفعه ولا لا يدفعه الذي اعتمد الشيخ الرملي رحمة الله انه لا فرق بين المكلف وغيره لأن هذا من باب دفع الصائم وهو يدفع مطلقاً - 00:45:43

قال ويحرم المرور بينه وبين السترة حين يسن له الدفع وذلك لما جاء عن أبي سعيد قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا مر بين يدي احدكم شيء وهو يصلى - 00:46:00

فليمنعه فإن أبي فليمعنه فإن أبي فليقاتلها فإنما هو شيطان قال وإن لم يجد الماء سبيلاً ما لم يقصر بوقوف في طريق أو في صف مع فرجة في صف آخر بين يديه. فللداخل خرق الصنوف. وإن كثرت حتى يسدتها. ودي - 00:46:14

تسنيات فيها يجوز المرور مع وجود السترة المستثنى الاول من هذه المستثنىات اذا كان في حرم مكة في محل الطواف فقط فهنا يجوز المرور بين يدي المصلي حتى مع وجود السترة - 00:46:38

اذا كان في حرم مكة في محل الطواف فقط الحالة الثانية فيما اذا قصر المصلي بان صلى في الطريق فيجوز المرور بين يدي المصلي ايضاً حينئذ حتى ولو اتخد ستة معتبرة لكن اتخد ستة معتبرة في طريق الناس - 00:46:56

فهنا تقدير فيجوز المرور حينئذ الحالة الثالثة فيما اذا وجد المصلي فرحة فيما اذا وجد المصلي فرحة فيجوز له المرور لسد هذه الفرحة. مش احنا اتفقنا ان كل صف من الصنوف - 00:47:17

سترة لمن خلفه يبقى ما ينفعش يمر بين الصنوف لأنهم قد اخذوا ستة معتبرة. صح وجدنا فرحة في صف من هذه الصنوف ينفع نمر بين الصنوف ومن امام الصنوف حتى نصل لهذه الفرحة؟ نعم - 00:47:35

هذا من جملة المستثنىات فيجوز المرور فيما اذا وجد المصلي فرحة من اجل ان يسد هذه الفرحة حتى ولو كثرت هذه الصنوف التي مر امامها. الحالة الرابعة فيما اذا كان مضطراً - 00:47:56

بان كان مثلاً يريض قضاء الحاجة في اثناء الصلاة وهنا ايضاً يجوز له المرور مع وجود سطرة وهذا يجوز له المرور مع وجود هذه السترة ودي اخر المسائل اللي اتكلم عنها الشيخ رحمة الله في هذا الفصل - 00:48:12

اه ان شاء الله في الدرس القادم نشرع في فصل جديد وهو الفصل الذي عقده الشيخ رحمة الله في مكروهات الصلاة قل قول المصنف وان يكون انتقال المأمور بعد انتقال امامي - 00:48:30

لا زكرنا هذه المسألة وقلنا يستحب ان يكون انتقال للمأمور بعد انتقال الامام يعني يمكن آآ المأمور في مصالاه ده مستحب يمكن المأمور في مصالاه حتى يقوم الامام منه ويكره له الانصراف - 00:48:45

قبل ذلك اذا آلم يكن سمي عزف فهذه من جملة السنن والاداب والاصل في ذلك هو فعل الصحابة رضي الله تعالى عنهم وارضاهم.

انهم كانوا ما كانوا ينصرفون - 00:49:06

الا بعد انصراف النبي صلى الله عليه وسلم الا طبعا لعذر من الاعذار كما نعلم جميعا جزاكم الله جميعا خير جراء واحسن الله اليكم وآ

ثبتنا الله واياكم على هذا الخير - 00:49:21